

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

و غرفة التجارة و الصناعة الزيان - بسكرة



JSIE BISKRA  
JOURNÉES SCIENTIFIQUES INTERNATIONALES SUR L'ENTREPRENEURAT

ينظمان الأيام العلمية الدولية الثالثة حول المقاولاتية



بعنوان



الأيام العلمية الدولية الثانية حول المقاولاتية

فرص وحدود مخطط الأعمال: الفكرة الإعداد و التنفيذ

2012 19/18/17 أبريل

الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار ودورها في انشاء مؤسسات  
جديدة

الاسم و اللقب: دهبينة مجدولين  
البريد الالكتروني: [dehyna\\_lina@yahoo.fr](mailto:dehyna_lina@yahoo.fr)

الاسم و اللقب : بن بريكة الزهرة  
البريد الالكتروني: [z.benbraika@univ-biskra.d](mailto:z.benbraika@univ-biskra.d)  
الجامعة : محمد خيضر بسكرة



## تمهيد

شهدت الوكالة التي أنشئت في إطار الإصلاحات الأولى التي تم مباشرتها في الجزائر خلال التسعينيات والمكلفة بالاستثمار، تطورات تهدف للتكيف مع تغيرات الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد. خولت لهذه المؤسسة الحكومية التي كانت تدعى في الأصل وكالة ترقية و دعم و متابعة الاستثمار من 1993 إلى 2000 ثم أصدرت السلطات العمومية سنة 2001 الأمر الخاص بتطوير الاستثمار رقم 03-01 الصادر في 20-08-2001 بإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ومهمتها تسهيل و ترقية الاستثمار.

لذلك ارتأينا تسليط الضوء على هذه الهيئة الحكومية كمحاولة للاجابة على التساؤلات التالية :  
ما هو دور ومهام هذه الهيئة؟ وماهي اهم الشروط التي تضعها؟ وما مدى مساهمتها في انجاح انشاء المؤسسات في الجزائر؟

وسنحاول الاجابة على هذا التساؤل من خلال هذه الورقة البحثية

### 1- ماهية الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).

لتقديم التصحيحات الضرورية وإعطاء، نفس جديد لترقية الاستثمار، أصدرت السلطات العمومية سنة 2001 الأمر الخاص بتطوير الاستثمار رقم 03-01 الصادر في 20-08-2001 بإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، التي سنحاول التعرف عليها من خلال هذا المبحث الذي سنتطرق في المطلب الأول لتعريفها، و هيكلها التنظيمي في المطلب الثاني أما في المطلب الثالث سنتناول مهامها و أخيرا سنتعرف على أهم المزايا الممنوحة للنظام العام و الاستثنائي.

#### أ. تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار :

- طبقا لما جاء في المادة 6 من الأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار ، تنشأ لدى رئيس الحكومة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات .
  - و التي تعرف في المادة 21 من الأمر 01-03 على أنها: هي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي.
  - تحدد الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، هدفين أساسيين هما :
    - تزويد المستثمر بكل الوثائق الضرورية لإنجاز الاستثمار.
    - تبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة أو رفض منحه إياها.
- ب. مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

طبقا للمادة 21 من الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار لسنة 2001م يبين بأن الوكالة في ميدان الاستثمارات وبالإتصال مع الهيئات والإدارات المعنية بالمهام التالية :

- ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها.
- استقبال المستثمرين المقيمين أو غير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم .





- تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزي.
  - منح المزايا المرتبطة بالاستثمار.
  - تسيير صندوق دعم الاستثمار.
  - التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.
- ج. الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) :**

طبقا لأحكام المواد 18،19،20،23 الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار 2001م يصادق المجلس

الوطني للاستثمار للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على التنظيم التالي:

**أولا :المديرية العامة:** ونجد أن المدراء يقومون بإعداد ملفات كاملة ملخصة للحالات الخاصة بالاستثمارات.

**ثانيا: مديرية الترقية :** وهدف هذه المديرية إعلامي حيث تقوم بالإعلام والاتصال وتنظيم المؤتمرات والندوات وإصدار كتب ومجلات تتعلق بنشاط الوكالة .

**ثالثا :الشباك الوحيد :** ويقوم هذا الشباك بالتأكد من تحقيق وتبسيط إجراءات وشكليات تأسيس مؤسسة صغيرة ومتوسطة وانجاز مشاريعها وذلك عن طريق الاتصال بالإدارات والهيئات المهنية.

وبمقتضى قانون الاستثمار 2001، تم تحديد دور مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار عن طريق الشباك الوحيد اللامركزي، هذا الشباك يوفر على المستثمرين كل التنقلات من هيئة إلى أخرى، حيث يضم كل ممثلي الهيئات المعنية، التي لها علاقة بالإجراءات القانونية والإدارية على مستوى الشباك الوحيد اللامركزي وهو متوفر على مستوى كل ولاية، ويقدم المستثمر طلب المزايا وتصريح الاستثمار لممثل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وتقدم له شهادة إيداع في نفس اليوم وذلك في حالة نشاط غير خاضع للتصريح، أما في حالة نشاط خاضع للتصريح فإن الملف المقدم من طرف المستثمر يتم تحويله من قبل ممثل الوكالة إلى الهيئة المكلفة باستقبال التصريحات، والتي تكون ملزمة بالرد عليها في فترة زمنية لا تتعدى شهر واحد من تاريخ الإيداع ويضم ممثلي الهيئات التالية:

- 1- **ممثل المركز الوطني للسجل التجاري:** يقوم ممثل المركز الوطني للسجل التجاري بمنح شهادة التسمية، وشهادة مؤقته للسجل التجاري وذلك للإتمام الإجراءات اللازمة لا استثماره وذلك في نفس يوم الأيداع.
- 2- **ممثل إدارة الجمارك:** يقوم ممثل إدارة الجمارك بمساعدة مؤسسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اتمام اجراءاته لمتطلبة من مديرية الجمارك لإنشاء مشروعه.
- 3- **ممثل مصلحة الضرائب:**يقوم ممثل مصلحة الضرائب بمنح شهادة الوضعية الجبائية، شهادة الوجود، بطاقة التسجيل الجبائي.
- 4- **ممثل الهيئة العمرانية البيئية:** تقوم بتقديم المساعدة للمستمر لحصوله على رخصة البناء .
- 5- **مديرية الاملاك الوطنية الموجهة للاستثمار والإدارة (CALPI) :**تقوم هذه المديرية والإدارات بتقديم معلومات لمؤسسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حول الاملاك العقارية التي يجب توفرها في مشروعه وكذلك تقدم له شهادة حجز الأملاك .
- 6- **ممثل مكتب التشغيل:** يقوم ممثل مكتب التشغيل بتقديم شهادة العمل لصاحب المشروع في ظرف ثمانى أيام.





- 7- قباضة الضرائب: يحصل على حق تسجيل عقود تأسيس المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في ظرف 24 ساعة بعد الايداع .
- 8- الخزينة العمومية: تحصل على باقي الرسوم التي لها علاقة بالمشروع.
- 9- مأمور المجلس الشعبي: يقوم بالمصادقة على الوثائق الضرورية لملف الاستثمار .
- في حالة مستثمر أجنبي ، فإنه يتعامل إلا مع ممثل الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار الذي يقوم بمراجعة الملف ومراقبة تنقله بين مختلف الهيئات والإدارات .
- بعد إنجاز كل الإجراءات التأسيسية ، ينشر مستخرج من قرار الوكالة يتضمن اسم المستفيد وعنوان المؤسسة والوضعية القانونية لها، ميدان النشاط والنشاطات الرئيسية المرتقبة والمزايا الممنوحة، ومدة صلاحيتها، والالتزامات التي يتعهد بها صاحب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية (الجريد الرسمية) .
- بعد انطلاق النشاط تقوم الوكالة بمتابعة هذا الاستثمار وتساعد المستثمر في كل خطواته وكذلك كل استثمار استفاد من امتيازات ، وتقوم كذلك التأكد من إحترام كل الالتزامات التي صادق عليها لإن المستثمر مجبر على إعطاء الوكالة كل سنة تقرير يعبر عن حالة استثماره
- رابعاً: مديرية التقييم: تقوم بدراسة ملفات المشاريع للمستثمرين وتقييمها وتحدد أي الملفات التي تمنحها المزايا والإعانات .
- خامساً : مديرية متابعة المشاريع: مديرية متابعة المشاريع مكلفة بإنجاز واستقلال المشاريع في اطار تطوير وترقية الاستثمار ومن أهم مهامها :
- متابعة المشاريع المستفيدة من المزايا الممنوحة خلال فترة الإعفاء.
- تقوم بمتابعة الاستثمارات المستفيدة من المزايا بالاتصال مع الإدارات والهيئات المكلفة بالسهر على احترام الالتزامات .
- د.المزايا الممنوحة من قبل الوكالة.
- تم إعداد نظامين خاصين بالمزايا و هما :
- نظام عام يطبق على الاستثمارات الحالية المنجزة خارج المناطق الواجب تطويرها.
- نظام استثنائي يطبق على الاستثمارات الحالية المنجزة في المناطق الواجب تطويرها و تلك التي تمثل فائدة خاصة للدولة.
- أولاً: المزايا التي تمنح للنظام العام:

#### 1- المزايا التي تمنح تحت عنوان الانجاز:

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع التي تدخل في انجاز الاستثمار.
- الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية فيما يخص المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار العيني.

#### 2- المزايا التي تمنح تحت عنوان الاستغلال:

- الإعفاء من الضريبة على الأرباح الشركات.
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

ثانياً: المزايا التي تمنح في النظام الاستثنائي.





## 1- المزايا التي تمنح تحت عنوان الانجاز:

- الإعفاء من دفع حقوق الملكية فيما يخص المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار.
- تطبيق حق التسجيل بنسبة مخفضة قدرها اثنان بالألف فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات غير المستثناة و التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار ،سواء كانت مستوردة أو مقتناة في السوق المحلية.
- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع و الخدمات غير المستثناة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار .
- تكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف بعد تقييمها من الوكالة فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشات الأساسية الضرورية لانجاز المشروع.

## 2- المزايا التي تمنح تحت عنوان الاستغلال:

- الإعفاء لمدة 10سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات .
- الإعفاء لمدة 10سنوات من الرسم على النشاط المهني.
- الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

## 2.الإجراءات المتبعة في الوكالة من اجل منح مزايا الانجاز و مزايا الاستغلال.

إن الاجراءات المتبعة في الوكالة من أجل منح مزايا الانجاز ومزايا الاستغلال تكون بالمراحل التالية:

### 1- دراسة ملف المستثمر:

#### - ملف المستثمر:

يدفع المستثمر قيمة 10 آلاف دينار جزائري عند فتح ملف عند الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات .

و من أهم الشروط من أجل قبول ملف الاستثمار هي:

- أن يكون للمستثمر سجل تجاري.
  - أن يكون للمستثمر بطاقة جباية.
  - أن يكون الاستثمار إنتاجي أو خدمي .
- هناك العديد من المستثمرين الذين يتقدمون للوكالة من اجل الاستفادة من الامتيازات ، و من هذه الاستثمارات نجد: استثمارات جديدة أي أول مرة تقام ،و كذلك الاستثمارات التوسعية و أخرى لإعادة الهيكلة و التهيئة، و لكل من هذه الاستثمارات نوع من الملفات التي يطلب من المستثمر أن يقدمها للوكالة ،و نذكرها فيما يلي:

- ملف إنشاء.
  - ملف توسيع.
  - ملف إعادة تهيئة.
  - ملف إعادة هيكلة.
- مكونات الملف: و نجد أن هذا الملف يتكون من:



## أولاً: التصريح بالاستثمار و يضم:

### أ- تعريف المستثمر:

- مؤسسة فردية (اللقب ، الاسم، الجنسية).
- شخصية معنوية : وتبين التسمية، و الشكل القانوني: شركة ذات مسؤولية محدودة ،شركة مساهمة، شركة ذات الشخص الوحيد و ذات المسؤولية المحدودة ،شركة التضامن.
- وتبين الشركاء المساهمين: وتوضح معلوماتهم الشخصية أي اللقب، الاسم أو الاسم التجاري والجنسية.
- مصدر رؤوس الأموال: مقيمة أو غير مقيمة أو مختلطة.
- القطاع القانوني : خاص أو عمومي أو مختلط.
- رقم السجل التجاري.
- رقم التسجيل الجبائي.
- عنوان الإقامة الجبائية.

### ب- تعريف الممثل الشرعي:

- اللقب و الاسم.
- تاريخ و مكان الازدياد.
- الصفة.
- العنوان الشخصي.
- الهاتف،الفاكس، البريد الالكتروني.

### ج- نوع الاستثمار:

- الإنشاء.
- التوسيع.
- إعادة التأهيل.
- إعادة الهيكلة.
- د- طبيعة و محتوى المشروع: ويذكر فيه

- ميدان و رمز النشاط.
- محتوى المشروع.
- مكان المشروع.
- مناصب العمل المتزعم خلقها .
- أما في حالة التوسيع و إعادة التهيئة أو الهيكلة تذكر عدد مناصب العمل المتوفرة و كذلك مبلغ الاستثمارات الإجمالية الواردة في آخر ميزانية مالية.
- هـ- الآثار على البيئة، وهذا إذا كان المشروع دراسة الآثار على البيئة.
- و- مدة الإنجاز المحتملة.
- ي- تركيبة الاستثمار القابل للاستفادة من المزايا:





جدول رقم 1: تركيبة الاستثمار القابل للاستفادة من المزايا.

المبلغ	الأقسام
	المصاريف الأولية
	القطعة الأرضية
	البناء
	تجهيزات الإنتاج
	الخدمات
	المجموع

المصدر: وثائق من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

- التكلفة الإجمالية للاستثمار:

جدول رقم 2: السلع والخدمات المستفيدة من المزايا الجبائية

المجموع	المحلي	الاستيراد	التعيين
			السلع و الخدمات المستفيدة من المزايا الجبائية
			السلع و الخدمات غير المستفيدة من المزايا الجبائية بما في ذلك الحصص العينية

المصدر: وثائق من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

- المعطيات المالية للمشروع:

● مبلغ الحصص من الأموال الخاصة.

● قرض بنكي.

● البنك محل توطين المشروع.

● الإعانات المحتملة بالآلاف الدينار.

و قبل الأخير نجد في هذا التصريح تعهد من قبل المستثمر بأنه يتعهد في ظل العقوبات المنصوص عليها قانونا بان :

● لا يتنازل عن العتاد المحصل عليه في ظل النظام الجبائي الامتيازي.

● تقديم الكشف السنوي للمصالح الجبائية.

● طلب إعداد محضر معاينة للدخول في الاستغلال من طرف المصالح الجبائية .

● إعلام الوكالة بالتغيرات المتعلقة بالاستثمار .

●



## ثانيا: طلب منح مزايا الانجاز: و يتضمن :

- اسم و لقب السيد طالب هذا الامتياز.
- تبين نوع طلب الاستفادة من الامتيازات الممنوحة في إطار النظام العام أو النظام الاستثنائي.
- و في آخر طلب منح مزايا الانجاز نجد إمضاء المستثمر.

## ثالثا: قائمة السلع و الخدمات المستفيدة من الامتيازات الجبائية.

و نجد فيها :

- رقم الملف و تاريخه و طبيعته.
- رقم مقرر منح المزايا و التاريخ الذي أرخ فيه.
- العنوان، الهاتف، الفاكس.
- و كذلك يبين الكمية السلع والخدمات من نوعها
- و في الأسفل يوجد إمضاء مصادق عليه للمستثمر.
- و كذلك نجد قائمة السلع المشكلة للحصص العينية .
- رابعا: قائمة القيم و الخدمات: مصادق عليها من قبل المستثمر، تتضمن:
- فيه رقم الملف و تاريخ المؤرخ فيه و طبيعته ،و العنوان و الهاتف و الفاكس.
- كمية و نوع المقتنيات و القيمة الكلية لها.
- خامسا: نسخة من بطاقة شخصية مصادق عليها.

## سادسا: الفاتورة الشكلية.

سابعا: نسخة من السجل التجاري مصادق عليها.

ثامنا: نسخة من البطاقة الجبائية مصادق عليها.

II- بعد دراسة ملف المستثمر و الموافقة عليه تقوم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات بمنح المستثمر مقرر منح المزايا.

III- يقوم المستثمر بأخذ مقرر منح المزايا والذهاب إلى المصالح الجبائية، هذه الأخير تمنح المستثمر تصريح TVA .

III- و بعد حصوله على التصريح يقوم بتسليم هذا الأخير بالإضافة إلى مقرر منح المزايا و الفاتورة الشكلية إلى الجهة التي سيشتري منها معدات و تجهيزات الاستثمار الذي سيقوم به.

و تقوم هذه الجهة بمنح المستثمر المعدات التي يطلبها مخصوم من قيمتها قيمة الرسم على القيمة المضافة (TVA) .

VI- و بعد حصول المستثمر على المعدات المخصومة TVA، يطلب المستثمر طلب منح مزايا الاستغلال:

و يضم هذا الملف:

- طلب منح مزايا استغلال مصادق عليه.
- نسخة من قائمة السلع و الخدمات المستفيدة من المزايا.
- نسخة من طلب تعديل في القرار أو الاستثمار( عند إرادة المستثمر تعديل في الاستثمار أو تمديد المدة يقوم بدفع مبلغ بقيمة 5 آلاف دينار جزائري).
- محضر معاينة معد من قبل لجنة جبائية.
- نسخة من السجل التجاري للمستثمر مصادق عليها.
- نسخة من البطاقة الجبائية للمستثمر.
- ج. الامتيازات الممنوحة تحت عنوان مرحلة الاستغلال هي:
  - الرسم على النشاط المهني و هذه النسبة تقدر بـ 2.5% .
  - الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات و تقدر بـ 19%.
- IIV و من ثم يقفل الملف .

### 3. إحصائيات الاستثمار في الجزائر خلال المدة 1993-2011.

#### I- مرحلة ما بين 1993 و 2001.

جدول 3: توزيع المشاريع حسب كل قطاع خلال المدة ما بين 1993-2001.

القطاع	عدد المشاريع	النسبة المؤوية	عدد مناصب العمل	النسبة المؤوية	قيمة المشروع	النسبة المؤوية
الزراعة	17	4%	3945	8%	9835	3%
الصناعة	259	59%	31030	60%	105634	37%
البناء أشغال عمومية	41	9%	6895	13%	10254	4%
السياحة	16	4%	2877	6%	8833	3%
الخدمات	86	20%	6695	13%	146879	52%
الصحة	03	1%	124	00%	550	00%
التجارة	18	4%	343	1%	1293	1%
المجموع	440	100%	51909	100%	283278	100%

المصدر: وثائق من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.



نلاحظ من الجدول أن عدد مشاريع قطاع الصناعة بلغ 259 مشروعاً بنسبة 59% بمبلغ 105634 مليون دينار جزائري، وبلغ عدد اليد العاملة فيه 31030 أي بنسبة 60% وهو بهذا يحتل مركز الصدارة بين القطاعات الأخرى. في حين نرى قطاع الصحة يحتل المرتبة الأخيرة، من حيث عدد المشاريع والبالغة 3 مشاريع فقط بمبلغ 550 مليون دينار دج. أما قطاع الخدمات فإنه يأتي في المرتبة الثانية بعد قطاع الصناعة فإن عدد المشاريع فيه بلغت 86 مشروعاً أي بنسبة 20% بمبلغ 6695 مليون دينار. و يأتي في المرتبة الثالثة قطاع البناء و الأشغال العمومية الذي يصل عدد مشاريعه إلى 41 مشروعاً بنسبة 9% و عدد مناصب العمل فيه تساوي 6895 منصب. و في الأخير نجد القطاعات الثلاثة: الفلاحة و التجارة و السياحة متساوية من حيث عدد المشاريع بنسبة 4%.

## II-المرحلة ما بين 2002-2010.

جدول رقم 4: تطور التصريحات بالإستثمار خلال الفترة 2002-2011

السنة	عدد المشاريع	عدد مناصب العمل	المبلغ (مليون دج)
2002	1 053	37 028	164 110
2003	2 805	54 948	306 028
2004	1 464	34 197	268 553
2005	1 160	53 010	420 923
2006	2 665	72 519	561 231
2007	5 091	97 355	684 507
2008	8 012	107 643	1 841 108
2009	9 471	82 149	517 604
2010	7 760	75 492	436 281
2011	7 803	140 110	1 378 177
<b>TOTAL GENERAL</b>	<b>47 284</b>	<b>754 451</b>	<b>6 578 522</b>



المصدر: وثائق من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

من خلال الجدول نلاحظ ارتفاع مستمر في عدد المشاريع ومناصب العمل الناجمة عنها وفيما يلي نوضح هذه الاستثمارات بحسب القطاعات.

جدول رقم 5: يوضح توزيع الاستثمارات على كل القطاعات.

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	المبلغ (مليون دج)	%	عدد مناصب العمل	%
الزراعة	847	1,79%	69 733	1,06%	51 331	6,80%
BTPH	9 023	19,08%	1.031 134	15,67%	186 424	24,71%
الصناعة	5 310	11,23%	2.723 249	41,40%	205 163	27,19%
الصحة	507	1,07%	51 190	0,78%	11 135	1,48%
النقل	26 534	56,12%	666 409	10,13%	150 136	19,90%
السياحة	358	0,76%	719 118	10,93%	46 935	6,22%
الخدمات	4 700	9,94%	1.075 728	16,35%	84 277	11,17%
التجارة	2	0,00%	37.514	0,57%	15.500	2,05%
الإتصالات	3	0,01%	204.447	3,11%	3.550	0,47%
المجموع	47 284	100%	6.578 522	100%	754 451	100%

## المصدر: وثائق من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

نلاحظ من الجدول أن عدد مشاريع قطاع النقل بلغ 26534 مشروعا بنسبة 56.12 % بمبلغ 666409 مليون دينار جزائري وهو بهذا يحتل مركز الصدارة بين القطاعات الأخرى. في حين نرى قطاع التجارة يحتل المرتبة الأخيرة، من حيث عدد المشاريع مشروعين فقط بمبلغ 37514 مليون دينار دج. أما قطاع البناء و الأشغال العمومية يحتل المركز الأول من حيث عدد مناصب العمل حيث بلغت 186 424 لكنه يأتي في المرتبة الثانية بعد من حيث عدد المشاريع فيه بلغت 9 023 مشروعا أي بنسبة 19.08 % بمبلغ 1.031 134 مليون دينار. و يأتي في المرتبة الثالثة قطاع الصناعة الذي عدد المشاريع فيه يصل إلى 5 310 مشروعا يمثل نسبة 11.23 % و عدد مناصب العمل فيه تساوي 205 163. و من ثم يأتي قطاع الخدمات حيث عدد المشاريع فيه يساوي 4700 بنسبة 9.94 % و عدد مناصب عمل تساوي 84 277.

## جدول رقم 6: توزيع الاستثمارات حسب القطاع القانوني خلال الفترة 2011-2002

القطاع القانوني	عدد المشاريع	%	المبلغ (مليون دج)	%	عدد مناصب العمل	%
الخواص	46 831	% 99,04	4.415 427	% 67,12	678 725	% 89,96
العمومية	400	% 0,85	1.481 361	% 22 52	68 300	% 9,05
المختلطة	53	% 0,11	681 735	% 10,36	7 426	% 0,98
المجموع	47 284	% 100	6.578 522	% 100	754 451	% 100

## المصدر: وثائق من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

تتنوع عدد المشاريع بحسب القطاع القانوني على النحو التالي: أكثر من 99 % للقطاع الخاص أي ما يعادل تقريبا 100 مرة ضعف عدد المؤسسات العمومية او الخاصة، أي أن الخواص أكثر تعاملًا مع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من المؤسسات العمومية او حتى الخاصة، في مقابل ذلك نجد أن رأسمال الموظفة في هذه المشاريع حيث أقل نسبة موجهة إلى المؤسسات المختلطة التي تغطي حوالي

10 % والعمومية بضعفها في حين أن المؤسسات الخاصة تعادل أكثر من 6 أضعاف المؤسسات المختلطة و 3 أضعاف المؤسسات العمومية.

### جدول رقم 7: المشاريع التي تشرك أجنب خلال الفترة 2002 - 2011

المبلغ (مليون دج)	عدد المشاريع	الإقليم
313 200	230	أروبا
512 196	31	آسيا
58 821	9	أمريكا
1 258 036	174	الدول العربية
4.510	1	إفريقيا
2.974	1	أستراليا
14 641	5	متعدد الجنسيات
2 164 378	451	المجموع

المصدر: وثائق من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

يتضح من الجدول السابق أن مساهمة الاجانب في المشروعات المنشأة في اطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار لا تتعدى 0,95 % من اجمالي المشاريع المقامة في اطار هذا الجهاز، كما أن نصف هذه المؤسسات تعتمد في شراكتها على اوروبا بـ 230 مؤسسة تليها الدول العربية مجتمعة ثالثا بـ 174 مؤسسة ، اما باقي الدول فلا تمثل سوى 47 مؤسسة أي بمساهمة تصل الى 10 % من اجمالي الشراكة الاجنبية.



جدول رقم 8: تقسيم المشاريع الإستثمارية المصرحة الأجنبية حسب قطاع النشاط المجمع خلال  
الفترة 2002 - 2011

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	المبلغ (مليون دج)	%
الزراعة	8	1,77%	6.533	0,30%
BTPH	70	15,52%	41 981	1,94%
الصناعة	257	56,98%	949 710	43,88%
الصحة	3	0,67%	8.589	0,40%
النقل	16	3,55%	9 351	0,43%
السياحة	11	2,44%	481 321	22,24%
الخدمات	85	18,85%	578 393	26,72%
الإتصالات	1	0,22%	88 500	4,09%
المجموع	451	100%	2 164 378	100%

المصدر: وثائق من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار





نلاحظ من الجدول أن عدد المشاريع الأجنبية في قطاع الصناعة بلغ 257 مشروعاً بنسبة 56.98 % وبمبلغ 949710 مليون دينار جزائري، وهو بهذا يحتل مركز الصدارة بين القطاعات الأخرى. في حين نرى قطاع الاتصالات يحتل المرتبة الأخيرة، من حيث عدد المشاريع بمشروع واحد فقط بمبلغ 88500 مليون دينار. أما قطاع الخدمات فيحتل المركز الثاني، و يأتي في المرتبة الثالثة قطاع البناء والأشغال العمومية الذي يصل عدد مشاريعه إلى 70 مشروعاً بنسبة 15.52%. و من ثم يأتي قطاع النقل حيث عدد المشاريع فيه يساوي 16 مشروع بنسبة 3.55% .

## خلاصة

حسب دراستنا للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار يبدو بان المساهمة التي كانت تنتظر من هذه الوكالة كبيرة ولذلك لما تقدمه من امتيازات ممنوحة للمؤسسات التي تتعامل معها سواء في اطار الانشاء او التأهيل ، وهو ما جعلها تغطي أغلب قطاعات النشاط وان كانت متفاوتة من قطاع لآخر حيث يأخذ قطاع الصناعة الحصة الكبرى، كما ان القطاع الخاص أكبر المستفيدين من هذا الجهاز لأنه الأكثر حاجة اليه من القطاعين العمومي والمختلط. من ناحية اخرى نرى بأن الجهاز وان كان يتعامل مع المؤسسات الاجنبية إلا ان مجال التعامل يبقى ضيقاً اذ لم يتجاوز 1 % خلال العشرية الاخيرة.

